[140] سفرة مسلم أو سفرة مجوسي ؟ فقال: هم في سعة حتى يعلموا (1). الكافي: عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي مثله (2). 16 - نوادر الراوندي: عن عبد الواحد بن إسماعيل الرؤياني عن محمد بن الحسن التميمي عن سهل بن أحمد الديباجي عن محمد بن محمد بن الاشعث عن موسى بن إسماعيل عن أبيه اسماعيل بن موسى عن أبيه موسى بن جعفر عن آبائه عليهم السلام قال: سئل علي عليه السلام عن سفرة وجدت في الطريق فيها لحم كثير وخبز كثير وبيض وفيها سكين، فقال: يقوم ما فيها ثم يؤكل لانه يفسد، فإذا جاء طالبها غرم له، فقالوا له: يا امير المؤمنين لا نعلم أسفرة ذمي هي أم مجوسي ؟ فقال: هم في سعة من أكله حتى يعلموا (3). ومنه بهذا الاسناد قال: سئل علي عليه السلام عن شاه مسلوخة واخرى مذبوحة عمي على صاحبها فلا يدري الذكية من الميتة، فقال: يرمى بهما جميعا إلى الكلاب (4). 18 - فقه الرضا: قال عليه السلام: إن وجدت لحما ولم تعلم أنه ذكى أو ميتة فألق منه قطعة على النار فان تقبض فهو ذكي وإن استرخى على النار فهو ميت، وكل صيد إذا اصطدته في البر والبحر حلال سوى ما قد بينت لك مما جاء في الخبر بأن أكله مكروه (5). توضيح وتبيين: اعلم أنه يستفاد من هذه الاخبار أحكام مهمة: الاول يستفاد من رواية السكوني والديباجي أن الاصل في اللحم المطروح التذكية ما لم يعلم أنه ميتة، كما هو الظاهر مما مر من عمومات الآيات والاخبار، ومن

_____

(1) المحاسن. 452. (2) فروع الكافي 6: 297. (3) نوادر الراوندي: 50 فيه: هم في سعة ما لم يعلموا. (4) نوادر الروندى: 46. (5) فقه الرضا:

_____